الأمم المتحدة

الجمعية العامة

Distr.
GENERAL

A/34/538/Add.1
13 December 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH/SPANISH

الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٥٦ من جدول الاعمال

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثاني)

المقررة : الآنسة باولينا غارسيا دونوسو (اكوادور)

أولا - مقدمة

١ - واصلت اللجنة نظرها في هذا البند ، بمفرده أو بالاقتران بالمناقشة العامة ، في جلساتها ٤ الى ١٨ ، و ٢٨ ، و ٣٤ ، و ٣٦ ، و ٣٨ الى ٤٤ ، و ٤٦ ، و ٥٠ ، و ٥٢ ، و ٥٤ الى ٥٦ ، المعقودة في الفترة من ١ الى ١٥ تشرين الأول/اكتوبر ، وفي ١ و ٨ و ٩ و ١٣ الى ١٩ و ٢١ و ٢٦ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، وفي ١ و ٥ و ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ . ويرد سرد لمناقشات اللجنة في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/34/SR.4-18 ، و 28 و 34 و 36 و 38-44 و 46 و 50 و 52 و 54-56) .

٢ - وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية :

(أ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الفصل الثاني (١) (المناقشة العامة للسياسة الدولية الاقتصادية والاجتماعية ، بما في ذلك التطورات الاقليمية والقطاعية) (A/34/3/Add.2) ؛

(ب) تقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الاستثنائية العاشرة ودورته التاسعة عشرة (٢) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٩ ، موجهة الى الأمين العام من القائم

---

(١) سيصدر التقرير الكامل بوصفه وثيقة من الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٣ (A/34/3/Rev.1) .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/34/15) .

Digitized by UN Library Geneva

بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة ، يحيل بها نص القرارات والبيان الختامي لمؤتمر وزراء الخارجية الاسلامي العاشر ، المعقود في فاس في الفترة من ٨ الى ١٢ أيار/مايو ١٩٧٩ (A/34/389 وCorr.1) ؛

(د) مذكرة من الأمين العام عن النقل العكسي للتكنولوجيا ، يحيل بها تقرير الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (A/34/425) ؛

(هـ) مذكرة من الامين العام عن المفاوضات التجارية المتعددة الاطراف يحيل بها تقرير الامين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (A/34/443) ؛

(و) مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ ، وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة ، يحيل بها نص الاعلان الذى اعتمده في ٢٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٩ ، وزراء خارجية الدول الاعضاء في مجموعة السبعة والسبعين (A/34/533 وCorr.1) ؛

(ز) رسالة مؤرخة في ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩ ، وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة ، يحيل بها الاعلان الختامي للمؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في هافانا في الفترة من ٣ الى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ (A/34/542) ؛

(ح) تقرير الأمين العام عن برنامج العمل لصالح البلدان الجزرية النامية (A/34/544 و Add.1 و 2) ؛

(ط) تقرير الامين العام عن تقديم المساعدة الى أنتيغوا ، وسانت كيتس - نيفيس - أنغيلا ، وسانت لوسيا وسانت فنسنت (A/34/563) ؛

(ى) تقرير الأمين العام عن النقل العكسي للتكنولوجيا (A/34/593) ؛

(ك) مذكرة من الأمانة العامة تتضمن تعديلا لقرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د - ١٩) بشأن انشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بوصفه جهازا تابعا للجمعية العامة ، بصيغته المعدلة بقرارى الجمعية العامة ٣١/٢ ألف المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٦ و ٣١/٢ باء المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ (A/C.2/34/2) ؛

(ل) رسالة مؤرخة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم ليوغوسلافيا لدى الامم المتحدة بشأن موجز لبرنامج عمل للاصلاح النقدى الدولي اقترحته مجموعة الاربعة والعشرين للشؤون النقدية الدولية التابع لمجموعة السبعة والسبعين ، في الاجتماع المعقود في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ في بلغراد متزامنا مع الاجتماع السنوى للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي (A/C.2/34/13) ؛

(م) مذكرة من الأمين العام بشأن تقرير الفريق التحضيرى الحكومي الدولي المعني

Digitized by UN Library Geneva

باتفاقية للنقل الدولي المتعدد الوسائط عن دورته السادسة (E/1979/96) ، يحيل بها تقرير الفريق التحضيري عن دورته السادسة (TD/MT/CONF.1/Add.1) ، ونص مشروع اتفاقية النقل الدولي المتعدد الوسائط (TD/MT/CONF.1) .

(ن) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الخامسة (TD/268 و Add.1) .

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروع القرار A/C.2/34/L.45

٣ - في الجلسة ٤٤ ، المعقودة في ١٩ تشرين الثاني /نوفمبر ، عرض ممثل الجماهيرية العربية الليبية مشروع قرار (A/C.2/34/L.45) ، بعنوان " المشاكل الخاصة بزائير في مجال النقل والمرور العابر والوصول الى الاسواق الخارجية " باسم اثيوبيا ، اندونيسيا ، انغولا ، أوغندا ، بلجيكا ، بنن ، بوتسوانا ، بوروندي ، تشاد ، توغو ، تونس ، الجزائر ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جيبوتي ، الرأس الاخضر ، رواندا ، زائير ، زامبيا ، ساحل العاج ، سان تومي وبرينسيبي ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سيراليون ، سيشيل ، شيلي ، الصومال ، الصين ، غانا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ، فرنسا ، فولتا العليا ، الكونغو ، كينيا ، ليبريا ، ليسوتو ، مالي ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، ملاوي ، موريتانيا ، موزامبيق ، النيجر ، نيجيريا ، اليابان ، ثم نقحه شفويا باضافة عبارة " في مانيلا " الى نهاية الفقرة ١ من المنطوق .

٤ - وعمم بالوثيقة A/C.2/34/L.57 بيان مقدم من الأمين العام عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار A/C.2/34/L.45 .

٥ - وفي الجلسة ٥٢ ، المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني /نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/34/L.45 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ٢٨ أدناه ، مشروع القرار الأول) .

٦ - وعقب اعتماد مشروع القرار أدلى ببيان كل من ممثلي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (باسم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبلغاريا ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، ومنغوليا ، وهنغاريا) وزائير .

باء - مشروعا القرارين A/C.2/34/L.74/Rev.1 و Rev.2

٧ - في الجلسة ٥٢ المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني /نوفمبر ، قدم ممثل بربادوس مشروع قرار (A/C.2/34/L.74/Rev.1) بعنوان " تقديم المساعدة الى انتيغوا وسانت كيتس - نيفيس - انغيلا

Digitized by UN Library Geneva

" باسم بربادوس ، بوتسوانا ، ترينيداد وتوباغو ، جامايكا ، جزر البهاما ، زامبيا ، سانت لوسيا ، غرينادا ، غيانا ، فنزويلا ، فيجي ، قبرص " ثم تفح العنوان شفويا ليصبح نصه " تقديم المساعدة الى انتيغوا وسانت فينسنت وسانت كيتس - نيفيس - انغيلا وسانت لوسيا " . وفيما يلي نص مشروع القرار :

" ان الجمعية العامة ،

" اذ تشير الى قراريها ٣٢/١٨٦ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٣٣/١٥٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، اللذين شددت فيهما ، في جملة أمور ، على مسيس الحاجة الى تقديم جميع المساعدات اللازمة الى شعوب انتيغوا ودومينيكا وسان فنسنت وسان كيتس - نيفيس - انغيلا وسانت لوسيا في جهودها الرامية الى تعزيز اقتصاداتها الوطنية ،

" واذ تضع في اعتبارها تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الى انتيغوا ، وسان فنسنت ، وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا ، وسانت لوسيا (٣) ،

" واذ تؤكد على المشاكل الخاصة التي تواجه انتيغوا ، وسان فنسنت ، وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا ، وسانت لوسيا ، من حيث الحجم الاقليمي ، والموقع الجغرافي ، والاسواق الداخلية المحدودة للغاية ، ومحدودية الموارد الاقتصادية ، وكذلك الآثار المعاكسة الخطيرة الناجمة عن المشاكل الاقتصادية والمالية التي نشأت مؤخرا على الصعيد العالمي ،

" واذ تضع في اعتبارها أن انتيغوا ، وسان فنسنت ، وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا ، وسانت لوسيا تحتاج الى اهتمام الأمم المتحدة ومساعدتها المستمرين في سبيل بلوغ شعوبها أهدافها الانمائية ،

" واذ تدرك أن عدة حكومات ووكالات مهتمة بالتنمية الاقتصادية في منطقة البحر الكاريبي قد عقدت مؤتمرا في واشنطون في يومي ١٤ و ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، بغرض استعراض الاحتياجات الاقتصادية والانمائية لمنطقة البحر الكاريبي ، وأنه انشئت ، نتيجة لذلك ، مجموعة البحر الكاريبي للتعاون في ميدان التنمية الاقتصادية ،

" واذ تدرك أيضا أن مجموعة البحر الكاريبي للتعاون في ميدان التنمية الاقتصادية قد أنشأت مرفقا لتنمية البحر الكاريبي وتقوم بتشغيله ،

" واذ تشير أيضا الى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمعنون " اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة " ، والى سائر قرارات الامم المتحدة الاخرى المتصلة باقليمي انتيغوا وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا وشعبيهما ،

---

(٣) A/34/563 .

Digitized by UN Library Geneva

" واذ تلاحظ مع التقدير ان سان فنسنت وسانت لوسيا قد نالا استقلالهما منذ عهد قريب ،

" واذ تشير الى أن مسألة اقليمي انتيغوا وسان كيتس - نيفيس - انغيلا هي حاليا قيد النظر في هيئات الأمم المتحدة المناسبة والمختصة ،

" ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام حول تقديم المساعدة الى انتيغوا ، وسان فنسنت ، وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا ، وسانت لوسيا (١) ؛

" ٢ - تؤكد مسيس الحاجة الى تقديم جميع المساعدة اللازمة لشعبي سان فنسنت وسانت لوسيا وشعبي اقليمي انتيغوا وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا ، في جهودها الرامية الى تعزيز اقتصاداتها الوطنية وتهيب بحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية أن تواصل ، بالتشاور مع ممثلي شعبي انتيغوا وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا المنتخبين انتخابا حرا ، اتخاذ الخطوات الملائمة لانشاء وتمويل برنامج تنمية مناسب لهذين الاقليمين ؛

" ٣ - ترجو من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بما فيها على وجه الخصوص برنامج الامم المتحدة الانمائي ، والمؤسسات المالية الدولية ، ومقدمو المعونات القيام ، كل في مجال اختصاصه ، بزيادة وتكثيف المساعدة الى انتيغوا ، وسان فنسنت ، وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا ، وسانت لوسيا ؛

" ٤ - ترجو من الأمين العام أن يوافي الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والثلاثين بتقرير تحليلي عن تنفيذ هذا القرار " .

٨ - وفي الجلسة ٤٥ المعقودة في ١ كانون الأول / ديسمبر ، عرض ممثل بربادوس ، باسم مقدمي مشروع القرار مشروع قرار منقح (A/C.2/34/L.74/Rev.1) ثم نقحه شفويا بحذف الفقرة ٤ من الفرع ثالثا واضافة فرع جديد رابعا ، فيما يلي نصه :

" ١ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يوافي الجمعية العامة بتقرير تحليلي عن تنفيذ أحكام هذا القرار في دورتها الخامسة والثلاثين " .

٩ - وعمم بالوثيقة A/C.2/34/L.100 بيان مقدم من الأمين العام عن الآثار الادارية والمالية لمشروع القرار المنقح A/C.2/34/L.74/Rev.2 .

١٠ - واعتمدت اللجنة في الجلسة ذاتها مشروع القرار A/C.2/34/L.74/Rev.2 ، بصيغته المعدلة شفويا (انظر الفقرة ٢٨ أدناه ، مشروع القرار الثاني) .

١١ - وعقب اعتماد مشروع القرار أدلى ممثلا اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ببيانين .

Digitized by UN Library Geneva

جيم - مشروعا القرارين A/C.2/34/L.91
و A/C.2/34/L.109

١٢ - في الجلسة ٤٥ المعقودة في ١ كانون الأول / ديسمبر ، عرض ممثل الهند ، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين ، مشروع قرار (A/C.2/34/L.91) " مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا ".

١٣ - وعمم بالوثيقة A/C.2/34/L.98 بيان مقدم من الأمين العام عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار (A/C.2/34/L.91) .

١٤ - وفي الجلسة ٥٥ المعقودة في ٥ كانون الأول / ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار (A/C.2/34/L.109) مقدم من السيد أ. احسان ، نائب رئيس اللجنة على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار الوارد في A/C.2/34/L.91 ، والذي ادخلت عليه التغييرات التالية :

(أ) الاستعاضة عن الفقرة الأخيرة من الديباجة بما يلي :

" واذ يساورها بالغ القلق لأنه لم يتم التوصل خلال الدورة الثانية للمؤتمر الى اتفاق بشأن عدد من القضايا الاساسية التي تهم البلدان النامية " ؛

(ب) وفي الفقرة ٢ من المنطوق ، الاستعاضة عن العبارة " تحث بقوة البلدان المتقدمة النمو على أن تبدي " بلفظة " تدعو " .

١٥ - واعتمدت اللجنة في الجلسة ذاتها مشروع القرار A/C.2/34/L.109 (أنظر الفقرة ٢٨ أدناه ، مشروع القرار الثالث) .

١٦ - وازاء اعتماد اللجنة مشروع القرار A/C.2/34/L.109 ، سحب مقدمو مشروع القرار A/C.2/34/L.91 مشروعهم .

١٧ - وعقب اعتماد مشروع القرار أدلى ممثل بلغاريا ببيان (باسم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، ومنغوليا ، وهنغاريا) .

دال - مشروعا القرارين A/C.2/34/L.75
و A/C.2/34/L.112

١٨ - وفي الجلسة ٥٠ المعقودة في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، عرض ممثل الهند ، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين ، مشروع قرار

Digitized by UN Library Geneva

(A/C.2/34/L.75) بعنوان " تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الخامسة " ، وفيما يلي نصه :

" ان الجمعية العامة ،

" اذ تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (دإ - ٦) و ٣٢٠٢ (دإ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/ مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادى دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (دإ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادى الدولي ،

" واذ تشير أيضا الى قرارها ٣٣/١٥٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٨ ،

" وقد نظرت في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الخامسة المعقودة في مانيلا في الفترة من ٧ أيار/ مايو الى ٣ حزيران/ يونيه ١٩٧٩ (٤) وتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الاستثنائية العاشرة وعن دورته التاسعة عشرة (٥) ،

" واذ تلاحظ بارتياح برنامج للاعتماد الجماعي على الذات واطار المفاوضات اللذين اعتمدهما الاجتماع الوزارى الرابع لمجموعة السبعة والسبعين (٦) ، المعقود في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة في الفترة من ٦ الى ١٦ شباط/ فبراير ١٩٧٩ ، واللذين يوردان الاهداف والاقتراحات التي طرحتها البلدان النامية في الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،

" واذ تلاحظ ايضا بارتياح الآراء والتوصيات المقدمة في المؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في هافانا في الفترة من ٣ الى ٩ أيلول/ سبتمبر ١٩٧٩ (٧) فيما يتعلق بالمشاكل الاقتصادية ،

" واذ تضع في اعتبارها أن عددا من المسائل المهمة المتعلقة باقامة النظام الاقتصادى الدولي الجديد هي قيد التفاوض او النظر في مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، من قبيل البرنامج المتكامل للسلع الأساسية ، وبصفة خاصة انشاء الصندوق المشترك ، والنزعة

---

(٤) TD/268 و Add.1 .

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/34/15) .

(٦) TD/236 .

(٧) A/34/542 ، المرفق .

Digitized by UN Library Geneva

الحمائية والتعديل الهيكلي ؛ والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية ؛ ومشكلة الديون التي تواجهها البلدان النامية ؛ ونقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية ؛ والاصلاح النقدي الدولي ؛ ونواحي الترابط بين التجارة والتنمية والنقد والتمويل ؛ والمدونة الدولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا ؛ والمبادئ والقواعد المنصفة المتعلقة بالممارسات التجارية التقييدية ؛ واشتراك البلدان النامية في النقل البحري العالمي ؛ وابرام اتفاقية بشأن النقل الدولي المتعدد الوسائط ،

" واذ تؤكد أن جميع احتمامات البلدان النامية تستحق العناية العاجلة من جانب المجتمع العالمي ،

" ١ - تحيط علما بتقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الخامسة (٨) وبتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الاستثنائية العاشرة ودورته التاسعة عشرة (٢) ؛

" ٢ - تلاحظ بخيبة أمل بالغة أن الاتفاقات التي توصل اليها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة كانت محدودة جدا من حيث طبيعتها ؛

" ٣ - تحث جميع الدول ، ولاسيما البلدان المتقدمة النمو ، على الاسراع ، عن طريق العمل على المستويين الوطني والدولي ، في تنفيذ الاتفاقات التي توصل اليها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة ومجلس التجارة والتنمية في دورته التاسعة عشرة ؛

" ٤ - تؤيد قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٣١ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ بشأن النزعة الحمائية والتعديل الهيكلي (٨) وتحيط علما بمقرر مجلس التجارة والتنمية ١٩٩ (د - ١٩) المؤرخ في ٢٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٩ الذي اتخذه بشأن الموضوع ذاته ، وتدعو الحكومات الى تنفيذ الالتزامات والتوصيات الناجمة عن ذلك تنفيذا كاملا ؛

" ٥ - تؤيد أيضا قرار مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (٨) ١٢٤ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ الذي طلب فيه المؤتمر اتخاذ تدابير فورية للانتهاء من صياغة مواد اتفاق الصندوق المشترك واعتمادها في الدورة الرابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض بشأن انشاء صندوق مشترك والى اختتام المفاوضات بشأن السلع الاساسية الفردية أو الاتفاقات او الترتيبات ، والى وضع اطر للتعاون الدولي للتوسع في تجهيز السلع الأولية في البلدان النامية والى زيادة مشاركة البلدان النامية في تسويقها وتوزيعها ؛

---

(٨) TD/268 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

Digitized by UN Library Geneva

" ٦ - ترحب باعلان التبرعات للشباك الثاني ابان الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبالاعلان الهام عن التبرعات التي سيقدمها الصندوق الخاص لمساعدة البلدان المصدرة للنفط الى الصندوق المشترك ، في الدورة الثانية للجنة المؤقتة التابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض بشأن انشاء صندوق مشترك ، وتحث البلدان والمؤسسات الدولية ، التي لم تعلن بعد عن تبرعاتها ، على الاعلان عنها في الدورة الرابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض بشأن انشاء صندوق مشترك ؛

" ٧ - ترحب بقرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠٥ (د - ٥) المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٧٩ والمتعلق بالتجارة الدولية في الاغذية (٨) وتؤيد التوصيات الواردة فيه ؛

" ٨ - تؤيد التوصيات الواردة في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠٣ (د - ٥) المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ والمتعلق بالممارسات التجارية التقييدية (٨) ، بما في ذلك تلك التي تتعلق بجمع ونشر المعلومات عن هذه الممارسات واعداد دراسات عن ترتيبات التسويق والتوزيع واساءة استخدام القوة السوقية المهيمنة التي تؤثر تأثيرا معاكسا على التجارة الدولية ؛

" ٩ - تؤيد أيضا التوصيات الواردة في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٩ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) فيما يتعلق بالتدابير الرامية ، بشكل ثنائي وعن طريق المؤسسات المالية المتعددة الاطراف ، الى زيادة المساعدة الانمائية الرسمية المقدمة الى البلدان النامية من حيث الكم والكيف وكذلك زيادة التدفقات الخاصة وغيرها من التدفقات غير الرسمية اليها ، بما في ذلك وصولها الى أسواق رأس المال الخاص ؛

" ١٠ - تؤيد كذلك قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠١ (د - ٥) المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ (٨) وتحيط علما بمطالب البلدان النامية بأن تؤخذ مصالحها بعين الاعتبار في تنقيح النظام الدولي الحالي للملكية الصناعية ؛

" ١١ - تؤيد قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠٢ (د - ٥) المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ (٨) فيما يخص اجراء دراسات اضافية بشأن الجوانب الانمائية للنقل العكسي للتكنولوجيا ، ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٩٣ (د - ١٩) المؤرخ في ٢٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٩ فيما يتعلق بتقديم تسهيلات ، عند الطلب ، من أجل التبادل المتعدد الأطراف فيما بين البلدان المعنية بشأن الجوانب الانمائية للنقل العكسي للتكنولوجيا ؛

" ١٢ - تؤيد أيضا قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠٦ (د - ٥) المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) وتكرر من جديد دعوة الدول الأعضاء في الامم

Digitized by UN Library Geneva

المتحدة للتجارة والتنمية ، التي لم تصبح بعد أطرافا متعاقدة في الاتفاقية الخاصة بمدونة قواعد سلوك اتحادات النقل البحرى ، الى النظر في امكانية القيام بذلك لكي تدخل الاتفاقية حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن ؛

" ١٣ - تؤيد كذلك قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢١ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) فيما يتعلق بتقديم المساعدة المالية والتقنية، بما في ذلك التدريب ، من أجل مساعدة البلدان النامية على بناء أساطيلها التجارية ومرافق موانئها ؛

" ١٤ - تؤيد المقرر الوارد في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) ، الذى يقضي بالشروع في برنامج عمل جديد شامل لصالح أقل البلدان نموا ، يتألف من مرحلتين ، وتشدد على الأهمية التي يتسم بها بالنسبة لتلك البلدان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ، المشار اليه في الفقرة ١١ (هـ) من ذلك القرار ؛

" ١٥ - تؤيد أيضا قرارى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١١ (د - ٥) و ١٢٣ (د - ٥) المؤرخين في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) بشأن الاجراءات التي يتعين على البلدان منفردة وعلى المجتمع الدولي اتخاذها للعمل على تلبية الاحتياجات ومواجهة المشاكل الخاصة للبلدان النامية غير الساحلية والجزرية ؛

" ١٦ - تؤيد كذلك قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٩ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) فيما يتعلق بالنزعة الحمائية في قطاع الخدمات وتحيط علما بأنه قد طلب الى الأمين العام للمؤتمر أن يبادر باجراء دراسة وتحليل لما لهذه الممارسات من آثار على نمو النقل الجوى في البلدان النامية ؛

" ١٧ - تؤيد قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٤ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) بشأن المسائل المؤسسية وتؤكد ، في سياق الفرعين " أولا " و " ثانيا " من ذلك القرار ، على ضرورة اتخاذ الخطوات الضرورية بغية زيادة فعالية مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية باعتباره أداة رئيسية للجمعية العامة من أجل المفاوضات المتعلقة بالمجالات الملائمة من التجارة الدولية وما يتصل بها من مسائل التعاون الاقتصادى الدولي ، وبوصفه من الادوات الرئيسية للامم المتحدة من أجل الاستعراض المتواصل للمشاكل المترابطة في ميدان التجارة الدولية وفي مجالات التعاون الاقتصادى الدولي ذات الصلة ، بما في ذلك حاجة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الى مزيد من المرونة في الأمور المتعلقة بالميزانية والمالية والادارة من أجل تأدية مسؤولياته على وجه فعّال ؛

" ١٨ - تؤيد أيضا قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٥ (د - ٥)

Digitized by UN Library Geneva

المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) وتقرر وجوب اتخاذ الخطوات الضرورية لضمان الصفة الكاملة للغة العربية باعتبارها لغة عمل رسمية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية من حيث تسهيلات الترجمة الشفوية والتحريرية ، ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ ؛

" ١٩ - تحث جميع الدول على التوصل في وقت مبكر الى اتفاق بشأن المسائل المتبقية التي لها أهمية بالنسبة للبلدان النامية ، والتي أحالتها دورة المؤتمر الخامسة الى أجهزته الدائمة ؛

" ٢٠ - تحث على أن تستكمل في أقرب وقت ممكن الدراسة المنصوص عليها في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٥ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) ، بشأن انشاء مرفق تكميلي لتعويض ما يتصل بالسلع الاساسية من نقص في حصيلة الصادرات ؛

" ٢١ - ترحب بقرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٨ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) والمتعلق بالاصلاح النقدى الدولي وترحب ، بصفة خاصة ، بالمقرر الوارد فيه والقاضي بانشاء فريق حكومي دولي عالي المستوى من الخبراء ، في اطار المؤتمر ، يخصص لدراسة القضايا الاساسية المتعلقة بالتطور المقبل لنظام النقد الدولي ، وترجو أن يتاح تقريره ، الى جانب تعليقات مجلس التجارة والتنمية عليه وتوصياته بشانه ، للجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؛

" ٢٢ - تؤيد التوصيات الواردة في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٢ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (٨) بشأن اتخاذ اجراءات على الاصعدة الدولي والاقليمي ودون الاقليمي والوطني لتعزيز القدرة التكنولوجية للبلدان النامية والتعجيل بتحولها التكنولوجي ؛

" ٢٣ - تؤكد من جديد ضرورة تنفيذ التدابير المذكورة في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٠ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ من أجل مساعدة البلدان النامية على أن تشارك مشاركة منصفة في نقل البضائع ، وعلى الأخص البضائع السائبة ، المتولدة عن تجارتها الخارجية ؛

" ٢٤ - تشدد على قرار الأونكتاد ١٢٧ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ، وبصفة خاصة على الاهمية التي تكتسبها الدورة الاستثنائية للجنة التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، المزمع عقدها في مستهل عام ١٩٨٠ للنظر في جملة أمور ، منها اقتراحات البلدان النامية من أجل تقديم الدعم الملائم فيما يتعلق (أ) باقامة نظام شامل للافضليات التجارية فيما بين البلدان النامية ، (ب) بالتعاون فيما بين المؤسسات التجارية الحكومية للبلدان النامية ، (ج) بانشاء شركات تسويق متعددة الجنسية فيما بين البلدان النامية ، وكذلك من أجل اجراء الدراسات وعقد الاجتماعات اللازمة عملا بقرار لجنة التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ١ (د - ١) ؛

Digitized by UN Library Geneva

" ٢٥ - ترحب بمقرر مجلس التجارة والتنمية ١٨٦ (د - ١٩) بشأن العلاقات التجارية فيما بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة وجميع الخطوط التجارية الناجمة عن تلك العلاقات وتحث جميع الدول الاعضاء في الاونكتاد على الاشتراك بشكل بنّاء في النظر في هذا البند في الدورة الحادية والعشرين لمجلس التجارة والتنمية ؛

" ٢٦ - تؤيد قرار الأونكتاد ١٠٧ (د - ٥) (٥) وترجو من مجلس التجارة والتنمية أن يوصي ، في دورته الحادية والعشرين ، بمكان وتاريخ ومدة انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، آخذا في الحسبان العرض الذى تقدمت به في هذا الصدد حكومة كوبا " .

١٩ - وفي الجلسة ٥٦ ، المعقودة في ٨ كانون الاول/ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار (A/C.2/34/L.112) مقدم من السيد أ. احسان ، نائب رئيس اللجنة على اساس المشاورات غير الرسمية التي اجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/34/L.75 .

٢٠ - وفي الجلسة ذاتها ، طلب ممثل الولايات المتحدة الامريكية اجراء تصويت مستقل على الفقرة ٣ من المنطوق ، وأدلى ببيانات قبل التصويت ممثلو الولايات المتحدة الامريكية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وجمهورية المانيا الاتحادية ، واليابان . واعتمدت اللجنة الفقرة ٣ من المنطوق بأغلبية ١١٤ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت .

٢١ - وبعد ذلك اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/34/L.112 (أنظر الفقرة ٢٨ أدناه ، مشروع القرار الرابع) .

٢٢ - وازاء اعتماد اللجنة لمشروع القرار A/C.2/34/L.112 ، سحب مقدمو مشروع القرار A/C.2/34/L.75 مشروعهم .

٢٣ - وعقب اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيانات ممثلو كل من الهند ، وايرلندا ، واسبانيا ، وبلغاريا (باسم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، ومنغوليا ، وهنغاريا) ، واستراليا ، والنمسا ، وكندا ، والبرتغال ، والسويد ، والنرويج .

هاء - مشروع القرار A/C.2/34/L.117

٢٤ - في الجلسة ٥٦ المعقودة في ٨ كانون الاول/ديسمبر ، كان معروضا على اللجنة مشروع مقرر بعنوان " الاعمال التحضيرية التي يتطلبها بدء عمليات الصندوق المشترك " (A/C.2/34/L.117) مقدم من السيد أ. احسان ، نائب رئيس اللجنة على اساس المشاورات غير الرسمية .

../..

Digitized by UN Library Geneva

٢٥ - وعمم بالوثيقتين A/C.2/34/L.119 و Add.1 بيان مقدم من الامين العام عن الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع المقرر A/C.2/34/L.117 .

٢٦ - وفي الجلسة ذاتها اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (A/C.2/34/L.117) (أنظر الفقرة ٢٩) .

٢٧ - وعقب اعتماد مشروع المقرر أدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان .

Digitized by UN Library Geneva

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

٢٨ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات التالية :

مشروع القرار الأول

المشاكل الخاصة بزائير في مجال النقل والمرور
العابر والوصول الى الأسواق الخارجية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى القرار ٢٩٣ (د-١٣) المؤرخ في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٧٧ الذى اتخذته اللجنة الاقتصادية لافريقيا في الاجتماع الرابع لمؤتمرها الوزارى (٩) والى مقرر المجلس الاقتصادى والاجتماعي ٢٤٩ (د-٦٣) المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٧٧ ،

واذ تشير كذلك الى قرارها ٣٢/١٦٠ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ الذى تشير فيه الى قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ٢٠٩٧ (د-٦٣) المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٧٧ الذى أعلن الفترة ١٩٧٨-١٩٨٨ عقدا للنقل والمواصلات في افريقيا ،

واذ تشير أيضا الى القرار ١١٠ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ الذى اتخذه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة المعقودة في مانيلا ، في الفترة من ٧ ايار/مايو الى ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٠) ،

واذ تدرك الصعاب الخاصة التي تواجهها زائير من جرّاء المشاكل التي تصطدم بها تجارتها الخارجية على صعيد النقل والمرور العابر والوصول الى الأسواق الخارجية ،

واقتناعا منها بأن هذه الحالة تضر بتنمية الاقتصاد الزائيرى ،

١ - تؤيد القرار ١١٠ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ الذى اتخذه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن المشاكل الخاصة بزائير في مجال النقل والمرور العابر والوصول الى الأسواق الخارجية ؛ في دورته الخامسة المعقودة في مانيلا ،

٢ - ترجو من الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لتمكين اللجنة الاقتصادية لافريقيا من الاسراع في تطبيق القرار المشار اليه آنفا وتقديم تقرير عنها الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين.

---

(٩) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الثالثة والستون ، الملحق رقم ٧ (E/5941) ، المجلد الأول ، الجزء الثالث .

(١٠) انظر TD/268 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

Digitized by UN Library Geneva

مشروع القرار الثاني

تقديم المساعدة الى انتيغوا وسان فنسنت وسان كيتس-
نيفيس- أنغيلا وسانت لوسيا

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراريها ٣٢/١٨٦ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٣٣/١٥٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، اللذين عمدت فيهما ، في جملة أمور ، الى التشديد على مسيس الحاجة الى تقديم جميع المساعدات اللازمة الى شعوب انتيغوا ودومينيكا وسان فنسنت وسان كيتس- نيفيس- أنغيلا وسانت لوسيا في جهودها الرامية الى تعزيز وتنمية اقتصاداتها الوطنية ،

واذ تضع في اعتبارها تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الى انتيغوا وسان فنسنت وسان كيتس- نيفيس- أنغيلا وسانت لوسيا (١١) ،

واذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ المتضمن "اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" ، والى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة الأخرى المتصلة باقليمي انتيغوا وسان كيتس- نيفيس- أنغيلا وشعبيهما ،

واذ تشير أيضا الى أن مسألة اقليمي انتيغوا وسان كيتس- نيفيس- أنغيلا هي حاليا قيد النظر في هيئات الأمم المتحدة المناسبة والمختصة ،

واذ تلاحظ مع التقدير أن سان فنسنت وسانت لوسيا قد نالا استقلالهما منذ عهد قريب ،

واذ تضع في اعتبارها أن سان فنسنت وسانت لوسيا ، وكذلك اقليمي انتيغوا وسان كيتس- نيفيس- أنغيلا ، تحتاج الى اهتمام الأمم المتحدة ومساعدتها المستمرين في سبيل بلوغ شعوبها أهدافها الانمائية ،

واذ تؤكد على المشاكل الخاصة التي تواجه انتيغوا ، وسان فنسنت ، وسان كيتس- نيفيس- أنغيلا ، وسانت لوسيا ، من حيث الحجم الاقليمي ، والموقع الجغرافي ، والأسواق الداخلية المحدودة للغاية ، ومحدودية الموارد الاقتصادية ، وكذلك الآثار المعاكسة الخطيرة الناجمة عن المشاكل الاقتصادية والمالية التي نشأت مؤخرا على الصعيد العالمي ،

واذ تشير الى قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١١ (د-٥) المؤرخ في

---

(١١) A/34/563 .

Digitized by UN Library Geneva

٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٢) ، الذى حث فيه على القيام بتدابير محددة في عدد من المجالات المعينة فيما يتعلق بالبلدان النامية الجزرية ،

واذ تدرك أن عدة حكومات ووكالات مهتمة بالتنمية الاقتصادية في منطقة البحر الكاريبي قد عقدت مؤتمرا في واشنطن في يومي ١٤ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بغرض استعراض احتياجات التنمية الاقتصادية لمنطقة البحر الكاريبي ، وأنه أنشئت ، نتيجة لذلك ، مجموعة البحر الكاريبي للتعاون في ميدان التنمية الاقتصادية ،

واذ تدرك أيضا ان مجموعة البحر الكاريبي للتعاون في ميدان التنمية الاقتصادية قد أنشأت مرفقا لتنمية البحر الكاريبي تقوم بتشغيله ،

أولا

تحيط علما بتقرير الأمين العام حول تقديم المساعدة الى انتيغوا ، وسان فنسنت ، وسان كيتس - نيفيس - انغيلا ، وسانت لوسيا (١١) ؛

ثانيا

١ - تؤكد مسيس الحاجة الى تقديم جميع المساعدات اللازمة لشعبي انتيغوا وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا في جهودهما الرامية الى تعزيز اقتصاداتهما الوطنية ، وتهيب بحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية أن تواصل ، بالتشاور مع ممثلي شعبي انتيغوا وسان كيتس - نيفيس - أنغيلا المنتخبين انتخابا حرا ، اتخاذ الخطوات الملائمة لانشاء وتمويل برنامج تنمية مناسب لهذين الاقليمين ؛

٢ - ترجو من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بما فيها على وجه الخصوص برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، والمؤسسات المالية الدولية ، ومقدمو المعونات الاستمرار ، كل في مجال اختصاصه ، في زيادة وتكثيف المساعدة التي تقدمها الى شعبي هذين الاقليمين ؛

ثالثا

١ - تؤكد مسيس الحاجة الى تقديم جميع المساعدات اللازمة الى سان فنسنت وسانت لوسيا في جهودهما الرامية الى تنمية وتعزيز اقتصاديهما ؛

---

(١٢) TD/268 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

Digitized by UN Library Geneva

٢ - ترجو من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك على وجه الخصوص برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، والمؤسسات المالية الدولية ومقدمو المعونات الاستمرار ، كل في مجال اختصاصه ، في زيادة وتكثيف المساعدة التي تقدمها الى سان فنسنت وسانت لوسيا ؛

٣ - ترجو من الأمين العام تعبئة المساعدة المالية والتقنية والاقتصادية المقدمة من المجتمع الدولي ، وخاصة المساعدة المقدمة من البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، بقصد المساعدة في الوفاء بالاحتياجات الانمائية القصيرة الأجل والطويلة الأجل لسان فنسنت وسانت لوسيا ؛

رابعا

ترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين تقريرا تحليليا عن تنفيذ أحكام هذا القرار .

مشروع القرار الثالث

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراريها ٣٢٠١ (د-س - ٦) و٣٢٠٢ (د-س - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، والى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، والى قرارها ٣٣٦٢ (د-س - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

واذ تشير أيضا الى قراريها ٣٢/١٨٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و٣٣/١٥٧ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ،

واذ تضع في اعتبارها قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ٨٩ (د - ٤) المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٦ بشأن وضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا (١٣) ، ومقرره ١١٣ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ ، بشأن الموضوع ذاته (١٤) ،

---

(١٣) أنظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة الرابعة ، المجلد الأول ، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع: E.76.II.D.10 والتصويب) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(١٤) انظر TD/268 الجزء الأول ، الفرع ألف .

Digitized by UN Library Geneva

واذ تحيط علما بتوصية مؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا في دورته الثانية بعقد دورة ثالثة برعاية الأونكتاد ، في النصف الأول من عام ١٩٨٠ ،

واذ يساورها بالغ القلق لأنه لم يتم التوصل خلال الدورة الثانية للمؤتمر الى اتفاق بشأن عدد من القضايا الأساسية التي تهم البلدان النامية ،

١ — تقرر الدعوة الى عقد دورة ثالثة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بوضع مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا في النصف الأول من عام ١٩٨٠ ، وترجو من الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أن يضطلع بالأعمال التحضيرية اللازمة ؛

٢ — تدعو الى ابداء الارادة السياسية والمرونة اللازمتين في الدورة الثالثة للمؤتمر بغية اتمام المفاوضات ، واتخاذ جميع القرارات اللازمة لاعتماد مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا ، على أن تؤخذ في الحسبان مصالح البلدان النامية واهتماماتها .

مشروع القرار الرابع

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الخامسة

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قراراتها ٣٢٠١ (د-س — ٦) و ٣٢٠٢ (د-س — ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د-س — ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

واذ تشير أيضا الى قرارها ٣٣/١٥٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ،

وقد نظرت في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الخامسة المعقودة في مانيلا في الفترة من ٧ أيار/مايو الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٥) وتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الاستثنائية العاشرة وعن دورته التاسعة عشرة (١٦) ،

---

(١٥) TD/268 و Add.1 .

(١٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ ، (A/34/15) .

Digitized by UN Library Geneva

واذ تلاحظ بارتياح برنامج الاعتماد الجماعي على الذات واطار المفاوضات اللذين اعتمدهما الاجتماع الوزارى الرابع لمجموعة السبعة والسبعين (١٧) ، المعقود في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة في الفترة من ٦ الى ١٦ شباط/فبراير ١٩٧٩ ، واللذين يوردان الأهداف والاقتراحات التي وضعتها البلدان النامية في الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،

واذ تلاحظ كذلك الآراء والتوصيات المقدمة في المؤتمر السادس لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في هافانا في الفترة من ٣ الى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٩ (١٨) ، فيما يتعلق بالمشاكل الاقتصادية ،

واذ ترى أن عددا من المسائل الهامة المتعلقة باقامة النظام الاقتصادى الدولي الجديد هي قيد التفاوض أو النظر في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، مثل البرنامج المتكامل للسلع الأساسية ، وبوجه خاص انشاء الصندوق المشترك ؛ والنزعة الحمائية والتعديل الهيكلي ؛ والتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ؛ ومشكلة ديون البلدان النامية ؛ ونقل الموارد الحقيقية الى البلدان النامية ؛ ونواحي الترابط بين التجارة والتنمية والنقل والتمويل ؛ والمدونة الدولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا ؛ والمبادئ والقواعد المنصفة المتعلقة بالممارسات التجارية التقييدية ؛ واشتراك البلدان النامية في النقل البحرى العالمي ؛ وابرام اتفاقية بشأن النقل الدولي المتعدد الوسائط ؛ والعلاقات التجارية بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ،

واذ تؤكد أن جميع اهتمامات البلدان النامية تستحق العناية العاجلة من جانب المجتمع العالمي ،

١ - تحيط علما بتقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن دورته الخامسة (١٥) وبتقرير مجلس التجارة والتنمية عن دورته الاستثنائية العاشرة ودورته التاسعة عشرة (١٦) ؛

٢ - تلاحظ بقلق أن النتائج التي حققها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة كانت محدودة من حيث طبيعتها ، خاصة فيما يتعلق بمجالات الاهتمام الرئيسي للبلدان النامية ،

٣ - تدعو الى اتخاذ التدابير العاجلة المناسبة ، ليتم على الصعيدين الوطني والدولي ، تنفيذ القرارات والمقررات التي اتخذها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة ومجلس التجارة والتنمية في دورته التاسعة عشرة ؛

٤ - تحث جميع الدول على التوصل في وقت مبكر الى اتفاق بشأن القضايا المتبقية ذات الأهمية لجميع البلدان ، لا سيما القضايا ذات الأهمية الكبيرة للبلدان النامية التي أحالها المؤتمر في دورته الخامسة الى جهازه الدائم ؛

---

(١٧) TD/236 .

(١٨) A/34/542 .

Digitized by UN Library Geneva

٥ - تؤيد قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٣١ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ بشأن النزعة الحمائية والتعديل الهيكلي (١٩) وتحيط علما بمقرر مجلس التجارة والتنمية ١٩٩ (د-١٩) المؤرخ في ٢٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩ (٢٠) الذى اتخذه بشأن الموضوع ذاته وتدعو الى تنفيذهما تنفيذا تاما من قبل الحكومات ،

٦ - تؤيد أيضا قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٤ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) الذى طلب فيه المؤتمر اتخاذ تدابير فورية للانتهاء من صياغة مواد اتفاق الصندوق المشترك واعتمادها في الدورة الرابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض بشأن صندوق مشترك والى اختتام المفاوضات ، حيثما يكون مناسبا ، بشأن السلع الأساسية الفردية أو الاتفاقات أو الترتيبات ولوضع اطار للتعاون الدولي في الاطار العام للبرنامج المتكامل للسلع الأولية ، للتوسع في تصنيع السلع الأولية في البلدان النامية ولزيادة مشاركة البلدان النامية في تسويقها وتوزيعها ،

٧ - ترحب باعلان التبرعات للحساب الثاني وباعلانات النوايا التي أعلنت في هذا الشأن إبان الدورة الخامسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبالاعلان الهام عن التبرعات التي سيقدمها الصندوق الخاص لمنظمة البلدان المصدّرة للنفط الى الصندوق المشترك ، في الدورة الثانية للجنة المؤقتة التابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض بشأن صندوق مشترك ؛ وتحث البلدان والمؤسسات الدولية ، التي لم تفعل ذلك بعد ، على بيان اعلانات نواياها بعقد التبرعات قبل الدورة الرابعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض بشأن صندوق مشترك .

٨ - ترحب بقرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠٥ (د-٥) المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٧٩ والمتعلق بالتجارة الدولية في الأغذية (١٩) وتؤيد التوصيات الواردة فيه ،

٩ - تؤيد التوصيات الواردة في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠٣ (د-٥) المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ فيما يتعلق بالممارسات التجارية التقييدية (١٩) بما في ذلك تلك التي تتعلق بجمع ونشر المعلومات المتاحة للجمهور والمعلومات الممكنة الأخرى عن الممارسات التي تحدث آثارا ضارة بالتجارة الدولية ، لا سيما تجارة البلدان النامية ، وبالتنمية الاقتصادية لتلك البلدان ، وباعداد دراسات عن ترتيبات التسويق والتوزيع فيما يتعلق بالمعاملات التصديرية والاستيرادية وبالترتيبات الاحتكارية الناجمة عن اساءة استخدام القوة السوقية المهيمنة التي تؤثر تأثيرا معاكسا على التجارة الدولية ،

١٠ - تؤيد أيضا قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٩ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) بشأن التدابير المقترحة لزيادة المساعدة الانمائية الرسمية المقدمة

---

(١٩) انظر TD/268 ، الجزء الأول ، الفرع ألف .

(٢٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/34/15) ، المجلد الثاني .

Digitized by UN Library Geneva

الى البلدان النامية بالطرق الثنائية وكذلك بواسطة المؤسسات المالية المتعددة الأطراف ، وبشأن التدفقات الخاصة والتدفقات الأخرى غير الرسمية اليها ، من حيث النوعية والكمية ، مما ييسّر امكانية وصولها الى أسواق رؤوس الأموال الخاصة ،

١١ - تؤيد كذلك قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠١ (د-٥) المؤرخ في ٦ أيار/مايو ١٩٧٩ (١٩) وتحيط علما باهتمامات البلدان النامية بأن تؤخذ مصالحها بعين الاعتبار في تنقيح اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية ،

١٢ - تؤيد قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠٢ (د-٥) المؤرخ في ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٩ (١٩) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٩٣ (د-١٩) المؤرخ في ٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩ (١٤) وتدعو الى تنفيذهما تنفيذا تاما ،

١٣ - تؤيد أيضا قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠٦ (د-٥) المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) وتكرر من جديد دعوة الدول الأعضاء في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التي لم تصبح بعد أطرافا متعاقدة في الاتفاقية الخاصة بمدونة قواعد سلوك اتحادات النقل البحرى ، الى النظر في امكانية أن تصبح أطرافا متعاقدة في تلك الاتفاقية لكي تدخل بذلك حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن ،

١٤ - تحيط علما بقرار مجلس التجارة والتنمية ١٢١ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ الداعي الى تقديم المساعدة المالية والتقنية ، بما في ذلك التدريب ، من أجل مساعدة البلدان النامية على شراء السفن وبناء أساطيلها التجارية واقامة وتحسين المرافق والهياكل الأساسية لموانئها ،

١٥ - تؤيد المقرر الوارد في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) ، الذى يقضي بالشروع في برنامج عمل جديد شامل لصالح أقل البلدان نموا ، يتألف من مرحلتين ، وتشدد على الأهمية التي يتسم بها بالنسبة لتلك البلدان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ، المشار اليه في الفقرة ١١ (هـ) من ذلك القرار ،

١٦ - تؤيد أيضا قرارى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١١ (د-٥) و١٢٣ (د-٥) المؤرخين في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) بشأن الاجراءات التي يتعين على البلدان منفردة وعلى المجتمع الدولي اتخاذها للعمل على تلبية الاحتياجات ومواجهة المشاكل الخاصة بالبلدان النامية غير الساحلية والجزرية ،

١٧ - تحيط علما بقرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٩ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) بشأن النزعة الحمائية في قطاع الخدمات الذى طلب من الأمين العام للمؤتمر أن يدرس ويحلل آثار هذه الممارسات على نمو النقل الجوى في البلدان النامية ، وترجو من الأمين العام للمؤتمر أن يقدم هذه الدراسة الى مجلس التجارة والتنمية ،

Digitized by UN Library Geneva

١٨ - تؤيد قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٤ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) بشأن المسائل المؤسسية وتدعو الى اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذه تنفيذا تاما ،

١٩ - تؤيد أيضا قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٥ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) وتقرر وجوب اتخاذ الخطوات الضرورية لضمان الصفة الكاملة للغة العربية باعتبارها لغة عمل رسمية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية من حيث تسهيلات الترجمة الشفوية والتحريرية ، ابتداء من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ ،

٢٠ - تحيط علما بقرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٥ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) المتصل بدراسة عن تشغيل مرفق تكميلي لتعويض ما يتصل بالسلع الأساسية من نقص في حصيلة الصادرات وترجو انجاز تلك الدراسة بأسرع ما يمكن عقب الانتهاء من المفاوضات المتعلقة بالصندوق المشترك ،

٢١ - تحيط علما بقرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٨ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) المتصل بالاصلاح النقدى الدولي الذى دعا فيه ، في جملة أمور ، صندوق النقد الدولي الى اجراء عدد من الدراسات والاستعراضات المحددة ، وتلاحظ بوجه خاص المقرر الوارد في ذلك القرار والذى يدعو الى أن ينشأ داخل المؤتمر فريق خبراء دولي حكومي رفيع المستوى مخصص لدراسة المسائل المؤسسية المتعلقة بالتطور المقبل للنظام النقدى الدولي ، وترجو أن يتاح تقريره ، مشفوعا بالتعليقات والتوصيات التي يبديها عليه مجلس التجارة والتنمية ، الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ،

٢٢ - تؤيد التوصيات الواردة في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٢ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) بشأن أهمية التدابير المستمرة على الصعد الدولية والاقليمية ودون الاقليمية والوطنية لتعزيز القدرة التكنولوجية للبلدان النامية وللتعجيل ، بذلك ، بتحولها التكنولوجي ،

٢٣ - تحيط علما بالطلبات المحددة في قرار مجلس التجارة والتنمية ١٢٠ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) للدراسات والأعمال التي يتعين أن يضطلع بها الجهاز الدائم للمؤتمر ، والمتصلة باشتراك البلدان النامية في النقل البحرى العالمي وبتنمية أساطيلها التجارية ،

٢٤ - تؤيد قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٧ (د-٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) ، وتشدد بوجه خاص على أهمية الدورة الاستثنائية للجنة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية المزمع عقدها في أوائل عام ١٩٨٠ للنظر ، في جملة أمور ، في الاقتراحات المقدمة من البلدان النامية لأن تقدم لها اللجنة وفقا لولايتها الدعم المناسب ، فيما يتعلق بما يلي :

(أ) انشاء نظام عالمي للأفضليات التجارية فيما بين البلدان النامية ؛

(ب) التعاون فيما بين المؤسسات التجارية الحكومية للبلدان النامية ؛

Digitized by UN Library Geneva

(ج) انشاء مؤسسات تسويق متعددة الجنسيات فيما بين البلدان النامية ؛

وكذلك للدراسات والاجتماعات الضرورية التي تعقد عملا بالقرار ١ (د-١) للجنة التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ،

٢٥ - ترحب بمقرر مجلس التجارة والتنمية ١٨٦ (د-١٩) المؤرخ في ١٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩ (٢٠) بشأن العلاقات التجارية فيما بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة وبجميع تدفقات التجارة الناجمة عن تلك العلاقات وتحث جميع الدول ، الأعضاء في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، على تقديم مساهمات بنّاءة اثناء النظر في هذا البند في الدورة الحادية والعشرين للمجلس ؛

٢٦ - تؤيد قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٠٧ (د-٥) المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٧٩ (١٩) وترجو من مجلس التجارة والتنمية أن يوصي ، في دورته الحادية والعشرين ، بمكان وتاريخ ومدة انعقاد الدورة السادسة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واضعا في اعتباره العرض الذى قدمته في هذا الصدد حكومة كوبا .

٢٩ - وتوصي اللجنة الثانية أيضا الجمعية العامة بأن :

(أ) تحيط علما بقرار مجلس التجارة والتنمية ٢٠٦ (د-١٩) المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ (٢١) المعنون "الأعمال التحضيرية التي يتطلبها بدء عمليات الصندوق المشترك" المعتمد في الجزء الثاني بدورته التاسعة عشرة ؛

(ب) وتقرر اتخاذ الترتيبات الملائمة لتسليف الأموال اللازمة للتمكين من تمويل الأعمال التحضيرية التي يتطلبها بدء تشغيل الصندوق المشترك ، وذلك في حدود مبلغ لا يتجاوز في مجموعه ١٫٨ مليون دولار .

---

(٢١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١٥ (A/34/15) ، المجلد الثاني ، الجزء الثاني ، المرفق الأول .

Digitized by UN Library Geneva